مع قصته في المغازي واعترض الداودي فقال قول ابن عباس نزلت في عبد ا بن حذافة وهم من غيره لأن فيه حمل الشيء على ضده لأن الذي هنا خلاف ما قاله هناك وهو قوله إنما الطاعة في المعروف وكان قد خرج على جيش فغضب ولو قدنا نارا وقال اقتحمونا فامتنع بعضهم وهم بعض أن يفعل قال فإن كانت الآية نزلت قبل فكيف يختص عبد ا بن حذافة بالطاعة دون غيره وإن كانت نزلت بعد فإنما قيل لهم إنما الطاعة في المعروف وما قيل لهم لم لم تطيعوه وأجيب عن هذا بأن المراد من قصة عبد ا بن حذافة قوله تعالى فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى ا والرسول وذلك لأن السرية التي عليها عبد ا بن حذافة لما تنازعوا في امتثال أمرهم به من دخول النار وتركه كان عليهم أن يردوه في ذلك إلى ا ورسوله لقوله تعالى فإن تنازعتم في شيء أي في جواز شيء وعدمه (فردوه إلى ا ورسوله) أي فارجعوا إلى الكتاب والسنة قاله مجاهد وغيره من السلف وهذا أمر من ا D بأن كل شيء تنازع الناس فيه من أصول الدين وفروعه أن يردوا المتنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة كما قال تعالى فما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى ا (الشورى10) فما حكم به كتاب ا وسنة رسول وشهد له بالصحة فهو الحق فماذا بعد الحق إلا الضلال .

12 - .

(باب فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم (النساء65) .

أي هذا باب في قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون ولم يوجد لفظ باب إلا في رواية أبي ذر ولقد أقسم ا تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن من أحد حتى يحكم الرسول في جميع الأمور فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهرا وباطنا .

4585 - حدثنا (علي بن عبد ا) حدثنا (محمد بن جعفر) أخبرنا (معمر) عن (الزهري) عن (عروة) قال خاصم الزبير رجلا من الأنصار في شريج من الحرة فقال النبي اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك فقال الأنصاري يا رسول اللهأن كان ابن عمتك فتلون وجهه ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ثم أرسل الماء إلى جارك واستوعى النبي للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه الأنصاري وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة قال الزبير فما أحسب هاذه الآيات إلا نزلت في ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم .

مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر في كتاب الشرب في ثلاثة أبواب متوالية أولها باب كرى الأنهار ومر الكلام فيه هناك مستوفي .

قوله في شريج بفتح الشين المعجمة وكسر الراء وبالجيم وهو مسيل الماء قوله إن كان ابن عمتك بفتح الهمزة وكسرها والجزاء محذوف والتقدير لئن كان ابن عمتك حكمت له وكان الزبير رضي ا تعالى عنه ابن صفية بنت عبد المطلب عمة رسول ا قوله فتلون وجهه أي تغير وجه رسول ا من كلام الأنصاري قوله إلى الجدر بفتح الجيم وهو أصل الحائط قوله واستوعى أي استوعب واستوفى وهذا الكلام للزهري ذكره إدراجا قوله حين أحفظه أي حين أغضبه وهو بالحاء المهملة قوله وكان أشار عليهما أي كان النبي أشار على الزبير والأنصاري في أول الأمر بأمر لهما فيه سعة أي توسع على سبيل المصالحة فلما لم يقبل الأنصاري الصلح حكم للزبير بما هو حقه فيه .

13 - .

(باب فأولئك مع الذين أنعم ا عليهم من النبيين (النساء69) .

أي هذا باب في قوله تعالى فأولئك وأوله (ومن يطع ا والرسول فأولئك) الآية أي من عمل بما أمره ا ورسوله وترك